

حاشية السندي على النسائي

ارتدوا بإنكارهم وجوب الزكاة عليهم فإن الزكاة حق المال أشار به إلى اندراجه في قوله صلى الله عليه وسلم إلا بحقه عناقا بفتح العين وهو ليس من سن الزكاة فأما هو على المبالغة أو مبنى على أن من عنده أربعون سخلة يجب عليه واحدة منها وأن حول الامهات حول النتاج ولا يستأنف لها حول ما هو أي سب رجوعي إلى رأي أبي بكر إلا أن رأيت لما ذكر لي من الدليل والله أعلم قوله لما جمع أي العسكر وفي نسخة أجمع من الإجماع أي عزم لقتالهم أي لأجله